

وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية

قرار رقم ٦٢٠ لسنة ٢٠٠١

بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية

لقانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢

وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ؛

وعلى قرار وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية رقم ١٣٥ لسنة ١٩٩٣

بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ المشار إليه ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لسوق المال ؛

قرر:

(المادة الأولى)

مع عدم الإخلال بالضوابط المنصوص عليها باللائحة التنفيذية للقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ على شركات السمسرة فى الأوراق المالية وتكوين وإدارة محافظ الأوراق المالية وصناديق الاستثمار اتخاذ الإجراءات اللازمة لمنع استثمار أية أموال غير مشروعة «عمليات غسيل الأموال» داخل جمهورية مصر العربية وعليها بصفة خاصة الالتزام بوضع نظام عمل داخلى يتم من خلاله التعرف الجيد على عملائها والتأكد من البيانات الأساسية عنهم ، على أن يتم ذلك من خلال قاعدة بيانات دقيقة ويسهل الرجوع إليها .

وعلى الشركة المحافظة على السرية الكاملة للبيانات التى تتوفر لديها عن التعامل بالأموال المشار إليها وعليها إبلاغ الهيئة العامة لسوق المال بهذه البيانات وبأية عمليات تشير شبهة التعامل بأموال غير مشروعة .

الوقائع المصرية - العدد ١٩٦ (تابع) في ٢٩ أغسطس سنة ٢٠٠١ ٩

(المادة الثانية)

تلتزم الشركة بالتعامل مع عملاتها من خلال حساب بأحد البنوك الخاضعة لإشراف البنك المركزي المصري إذا زادت قيمة العملية على مائة ألف جنيه .
وفي جميع الأحوال يتعين التعامل مع العملاء خارج البلاد عن طريق حساب بأحد البنوك المشار إليها .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .
صدر في ٢٧/٨/٢٠٠١

وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية

د. يوسف بطرس غالى

وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية

قرار رقم ٦٢١ لسنة ٢٠٠١

بشأن تطبيق النظام الإلكتروني على النماذج والبيانات
المقدمة من شركات التأمين وإعادة التأمين وجمعيات التأمين التعاوني

المرخص لها بمزاولة النشاط التأميني في مصر

وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية

بعد الاطلاع على قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر الصادر بالقانون
رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ؛

وعلى قرار وزير الاقتصاد والتعاون الدولي رقم ٣٦٢ لسنة ١٩٩٦
بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الإشراف والرقابة في مصر ؛

وعلى قرار وزير الاقتصاد رقم ٤٢٤ لسنة ١٩٩٦ بإصدار النماذج المرافقة
للائحة التنفيذية لقانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ؛